

سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والإجراءات، لمنع مخاطر الفساد والاحتيال.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

١. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
٢. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
٣. وضع نظام للحوكمة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الإشراف على الجمعية.
٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
٥. وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة باللجنة التنفيذية.
٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيته البت فيها.
٩. وضع موجّهات ومعايير عامة للاستثمارات.

١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
١٣. الاعتمادات المالية والتوقعات على أوامر الصرف والشيكات.
١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا
١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه

ثانياً: مصفوفة صلاحيات اللجنة التنفيذية

١. القيادة المثلى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة.
٢. ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.
٣. رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارساتها للصلاحيات المفوضة بها.
٤. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
٥. رفع التقييم الوظيفي للعاملين لاعتماده.
٦. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.
٧. التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.
٨. رفع تقرير بإنهاء العقود الوظيفية للمجلس.

ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس واللجنة التنفيذية

١. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
٢. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
٣. لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المجلس.
٤. أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس ورئيس السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
٥. يتوجب على اللجنة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أدائها
٦. رئيس مجلس الإدارة هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من اللجنة التنفيذية ممن لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة رئيس المجلس.
٧. لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء اللجنة التنفيذية عند الحاجة لذلك

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الإطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى اللجنة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

مصفوفة (RACI) لجمعية صلة للعمل التنموي

مجلس الإدارة

النشاط/القرار	مسؤول	مستشار	منفذ	متابع
اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها	مجلس الإدارة	لجنة التدقيق	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
وضع نظام خاص لحوكمة الجمعية ومراقبة فعاليته	مجلس الإدارة	لجنة التدقيق	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
وضع واعتماد سياسة تفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة باللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
وضع واعتماد سياسة تفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة باللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة

اللجنة التنفيذية

النشاط/القرار	مسؤول	مستشار	منفذ	متابع
القيادة المثلثية لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارساتها للصلاحيات المفوضة بها	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده	اللجنة التنفيذية	المدير المالي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
رفع التقويم الوظيفي للعاملين لاعتماده	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة

التواصل بين أعضاء المجلس واللجنة التنفيذية

النشاط/القرار	مسؤول	مستشار	منفذ	متابع
الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس أحد اللجان الفرعية عن المجلس	رئيس المجلس	رئيس اللجنة	-	أعضاء المجلس
التنسيق والتشاور بين رئيس المجلس والمدير التنفيذي بشأن الاجتماعات المجدولة	رئيس المجلس	المدير التنفيذي	-	أعضاء المجلس
دعوة رئيس المجلس لاجتماع طارئ بناءً على طلب من أعضاء المجلس	رئيس المجلس	-	-	أعضاء المجلس
التنسيق بين رئيس المجلس ورئيس السر والمدير التنفيذي بشأن جدول أعمال الاجتماع	رئيس المجلس	رئيس السر	المدير التنفيذي	أعضاء المجلس
تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أداء اللجنة التنفيذية	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي	-	أعضاء المجلس
التواصل بين رئيس مجلس الإدارة وأعضاء المجلس في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة	رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	-	أعضاء المجلس

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في اجتماعه الأول لعام ٢٠٢٤ بتاريخ ٣٠/١/٢٠٢٤م